

جدول تصنيف المخالفات والعقوبات المقررة لها وفقاً لنظام الغذاء ولائحته التنفيذية



استناداً إلى الفقرة (ثانياً) من المادة السادسة والثلاثون من نظام الغذاء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١) وتاريخ ١٤٣٦/١/٦ هـ والتي تنص على (تتولى الهيئة توقيع العقوبات المنصوص عليها في الفقرات (١) و(٢) و(٣) و(٤) من البند (أولاً) من هذه المادة، وفقاً لتصنيف للمخالفات وتحديد للعقوبات يعتمد المجلس، ولا تكون العقوبات نافذة إلا بعد اعتمادها من الرئيس أو من يفوضه، وتحدد اللائحة لهذا النظام الضوابط والإجراءات المتعلقة بذلك، ولا يخل ذلك بقيام الهيئة باتخاذ ما تراه من تدابير احترازية إذا رأت ضرورة لذلك).





اللإلاحظات	الغرامة بالريال		نوع المخالفة	المادة
	محلات اعداد وتجهيز المواد الغذائية	محلات البيع		
في حالة تكرار المخالفة تضاعف الغرامة	٥...	١...	عدم مطابقة اللوحة الخارجية للمنشأة مع بيانات الرخصة	١٢/١١
في حالة تكرار المخالفة تضاعف الغرامة	١...	٥..	الامتناع عن البيع أو الامتناع عن إعطاء فاتورة	١٣/١١
في حالة تكرار المخالفة تضاعف الغرامة	٥..	٥..	عدم وضع التسغيرة على المعروضات	١٤/١١
مع إتلافه وفي حالة تكرار المخالفة تضاعف الغرامة مع إتلافه	١...	١...	بيع الحليب الخام أو مشتقاته دون ترخيص	١٥/١١
في حالة تكرار المخالفة تضاعف الغرامة	٥..	٣..	عدم إبراز رقم هاتف شكاوى الجهة المانحة للترخيص	١٦/١١
في حالة تكرار المخالفة تضاعف الغرامة ويحق للجهة المختصة إغلاق المنشأة حتى تتم مراجعته لها واستكمال الإجراءات المطلوبة	٢...	٥..	عدم مراجعة صاحب النشاط للجهة المختصة لاستكمال الإجراءات المطلوبة عند تلقيه إشعاراً رسمياً مرتين متتاليتين	١٧/١١
مع إزام صاحب المنشأة بالتعديل وفي حالة تكرار المخالفة تضاعف الغرامة مع إزام صاحب المنشأة بالتعديل ويحق للجهة المختصة إغلاق المنشأة	٣...	١...	عدم مطابقة البيانات في الرخصة على الطبيعة	١٨/١١
في حالة تكرار المخالفة تضاعف الغرامة	١....	٥...	أي مخالفة لأنظمة التراخيص أو مزاولة النشاط أو البيع لم تحدد لها عقوبة	١٩/١١
مع تصحيح المخالفة وفي حالة تكرار المخالفة تضاعف الغرامة	٢...	٢...	نقص وزن الغبز عن المسموح به	٢٠/١١
مخالفات رخصة ممارسة العمل				١٢
منع العامل من العمل إلى أن يحصل على الرخصة وفي حالة تكرار المخالفة تضاعف الغرامة ويعتذر العامل من العمل إلى أن يحصل على الرخصة	٢٠٠ / لكل عامل	٢٠٠ / لكل عامل	عدم استخراج رخصة ممارسة العمل في الأنشطة المتعلقة بالغذاء لأي عامل يستوجب عمله حصوله عليها	١/١٢

الملاحظات	الغرامة بالريال		نوع المخالفة	المادة
	محلات اعداد وتجهيز المواد الغذائية	محلات البيع		
منع العامل من العمل إلى أن يتم تجديد رخصته وفي حالة تكرار المخالفة تضاعف الغرامة ويمنع العامل من العمل إلى أن يتم تجديد رخصته	١٠٠٠ / لكل عامل	١٠٠٠ / لكل عامل	عدم تجديد رخصة ممارسة العمل في الأنشطة المتعلقة بالغذاء لأي عامل يستوجب عمله حصوله عليها	٢/١٢
	٥٠٠ / لكل عامل	٥٠٠ / لكل عامل	عدم وجود رخصة ممارسة العمل في الأنشطة المتعلقة بالغذاء للعاملين بالمنشأة أثناء زيارة المفتش	٣/١٢
إحالة القضية إلى النيابة العامة	-	-	توزيع رخصة ممارسة العمل في الأنشطة المتعلقة بالغذاء وتغيير بياناتها وتاريخها	٤/١٢
في حالة تكرار المخالفة تضاعف الغرامة	٢٠٠	١٠٠	تلف رخصة ممارسة العمل في الأنشطة المتعلقة بالغذاء أو صعوبة التعرف على بياناتها	٥/١٢
في حالة تكرار المخالفة تضاعف الغرامة	١٠٠	٥٠	العاملين على خطوط الإنتاج غير مدربين على تطبيق الاشتراطات الصحية	٦/١٢
مخالفات سجل الرقابة الصحية				١٣
في حالة تكرار المخالفة تضاعف الغرامة	٢٠٠	٢٠٠	عدم وجود سجل الرقابة الصحية أو عدم إبرازه للمختصين بأعمال الرقابة الصحية	١/١٣
في حالة تكرار المخالفة تضاعف الغرامة مع أخذ التعهد بعدم تكرار ذلك	٣٠٠	٢٠٠	العيث أو احداث تغير أو اتلاف في البيانات أو الملحوظات المدونة بالسجل أو تقرير الزيارة	٢/١٣
في حالة تكرار المخالفة تضاعف الغرامة	٤٠٠	٢٠٠	عدم تلقي الملاحظات السابقة المدونة بسجل الرقابة الصحية أو تقرير الزيارة بعد انتهاء المهلة	٣/١٣

